

قرار رقم ( ٧٧٠ ) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ١٣ / ٩ / ٢٠١٥

### رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ،  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية ،  
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل مصر ،  
وعلى كتب شركات ( التجارى الدولى لتأمينات الحياة ، الفرعونية الأمريكية لتأمينات الحياة - اليكو ) بشأن إنهاء خدمة بعض المنتجين بهم ،  
وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٩ / ٩ / ٢٠١٥ .

### قرار

مادة أولى: يشطب قيد أسماء وسطاء التأمين الآتى ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لعدم استيفائهم المستندات المطلوبة لاستمرار قيد اسمهم بالسجل المذكور وهم :-

| م  | الاسم                            | رقم القيد | تاريخ انتهاء الخدمة | اسم الشركة     |
|----|----------------------------------|-----------|---------------------|----------------|
| ١. | باسم محمد عواد محمد الليثى       | ٢٩٠٧٨     | ٢٠١٥/٧/٣٠           | التجارى الدولى |
| ٢. | نانسى محمد عبد الحميد عبد العزيز | ٣٠٩٦٤     | ٢٠١٥/٧/٣١           | التجارى الدولى |
| ٣. | فادى أكرم حسن حسين               | ٢٩٥٦٣     | ٢٠١٥/٧/٣١           | التجارى الدولى |
| ٤. | ايه صلاح الدين محمود حسين        | ٢٩٠٢٨     | ٢٠١٥/٧/٣١           | التجارى الدولى |
| ٥. | شادى جمال فوزى خليل ميخائيل      | ٢٩٠١٦     | ٢٠١٥/٧/٢٩           | اليكو          |
| ٦. | مصطفى محمد عبد المنعم عباس حلمى  | ٣٠٠١١     | ٢٠١٥/٨/٣            | اليكو          |

مادة ثانية : يتحمل الوسطاء كلاً فيما يخصه مسئولية الاخطاء التى تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والهيئة رقم (٢٣) لسنة



توقيع

٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسئولية  
الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ إخطار الهيئة .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

*(Signature)*

رئيس الهيئة

(شريف سامي)



٤٦٠٧٦